

## مقاصد المناسك

ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني الرابع للإرشاد الديني في الحج والعمرة

نوازل المناسك أحكام ومقاصد

المنعقد يومي 28-29 / أبريل / 2019

بنادي الجيش بني مسوس الجزائر العاصمة

من تنظيم الديوان الوطني للحج والعمرة وجامعة الجزائر

إعداد د. دليلة شايب

[chaib\\_d@hotmail.com](mailto:chaib_d@hotmail.com)

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -

## الملتقى الوطني الرابع للإرشاد الديني في الحج والعمرة

د/ دليلة شايب

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

كلية الشريعة والاقتصاد - قسم الفقه والأصول -

**المحور الأول:** نوازل المناسك المقاصد، الخصائص، والإطار المرجعي.

**عنوان المداخلة:** مقاصد المناسك.

**الملخص:** لقد شرع الله تعالى العبادات لتحقيق غايات عظيمة ومقاصد جمة، ومن ذلك شعيرة الحج الركن الخامس من أركان الإسلام يأتيه المسلمون ونفوسهم متعلقة بالبيت العتيق بمكة والمدينة تعلق الصغير بأمه وأبيه، ولسان حالهم وسعادتهم تتساءل لماذا نتزاحم رجالا ونساء ونخالف القاعدة الشرعية في عدم جواز الاختلاط؟ ، لماذا نبني بمنى ومزدلفة بالجوار؟ لماذا حج النبي صلى الله عليه وسلم ولم تطأ قدمه أرض عرفة؟ لماذا ولماذا؟

بناء على ذلك جاءت هذه الورقة لبيان مقاصد الحج وأسراره وفوائده وفق الخطة التالية:  
مقدمة.

**المبحث الأول:** مقاصد الحج العقدية و التشريعية.

المطلب الأول: المقاصد العقدية لشعيرة الحج.

المطلب الثاني: المقاصد التشريعية.

**المبحث الثاني:** المقاصد التعبدية.

المطلب الأول: تحقيق العبودية لله عز وجل.

المطلب الثاني: تحقيق التقوى لله عز وجل.

**المبحث الثالث:** المقاصد الأخلاقية.

المطلب الأول: تربية النفس على العفة وسمو النفس.

المطلب الثاني: تربية المؤمن على الصبر والتحمل.

**المبحث الرابع:** المقاصد الاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الأول: حفظ وحدة الأمة وتماسكها.

المطلب الثاني: تحصيل المنافع الدنيوية.

الخاتمة.

كل تلك المقاصد المبتغى من ورائها الفوز بالجنة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.

#### مقدمة:

الحمد لله الذي جعل كلمة التوحيد لعباده حرزا وحصنا، وجعل البيت العتيق مثابة للناس وأمنا، وجعل زيارته والطواف به ركنا من أركان الدين وجعل ثواب الحج المبرور الجنة .  
والحج المبرور: قصد الكريمة وإرادة العظيم وصفاء النية وسلامة الهدف ووضوح الرؤية وإخلاص العمل.  
والحج المبرور: النفقة الحلال والبعد عن الجدال وبدل الحقوق وترك الفسوق والترفع عن العيب، وهجر الرث ولزوم الأدب وحسن الخلق والتزام النظام وتجنب الغوغاء.  
والحج المبرور: اللهج بالدعاء والاحاح في الرجاء والكثرة للذكر والتأمل في الوحي والتدبر للقرآن والإقامة للصلاة.

والحج المبرور: التوبة من الذنب والندم على المعصية والبكاء على الخطايا والعزم عن الإقلاع  
والحج المبرور: زم النفوس عن الهوى وكبح الجوارح عن الخطأ وحفظ اللسان عن الخنا.  
والحج المبرور: تعظيم الشعائر واجلال المكان واحترام الزمان وصيانة المثل والإحسان إلى الناس  
والحج المبرور: مرضاة للرب وغفران للذنب ورفعة للدرجة ومحو للسيئات وطريق إلى الجنة  
ومن حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه<sup>1</sup>.

الحج رحلة فريدة وسفر مقدس، يسافر الجسد وتسافر الروح فيه إلى عليين لمناجاة البارئ تعالى، رحلة تهمز النفوس وتطرب المشاعر وتمنح الأرواح غبطة وسرورا برؤية مكة والمدينة، بزيارة البيت العتيق والطواف حوله، وزيارة قبره عليه الصلاة والسلام ورؤية مهبط الوحي وطريق الهجرة، تتجلى فيها روح المساواة والأخوة والوحدة فتبدو جليلة كالشمس ناصعة كالبدر.

وحدة في المشاعر، ووحدة في الشعائر ووحدة في الهدف ووحدة في العمل ووحدة في القول، لا إقليمية، لا عنصرية، لا عصبية للون أو لجنس أو لطبقة.<sup>2</sup>

الحج كباقي العبادات وسيلة من وسائل تركية النفوس فيه فراق الأهل والأحباب وقصد الكريمة وتعويد النفس على الاستسلام والتسليم، منازعة ابليس، وإرغام الطاغوت، بذل الجهد والمال في سبيل الله، التعاون والتعارف وتحديد الولاء وتصديق التوحيد والقيام لله بشعائر العبودية والإذعان لله الواحد الأحد.

<sup>1</sup> - عبد المجيد بن عبد العزيز ال سعود، أمير مكة، حج مبرور، ط1، 2003م، ص6

<sup>2</sup> - عبد المجيد بن عبد العزيز ال سعود، حج مبرور ، ص(17-18).





والتوحيد، يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي: أصل التوحيد وروحه إخلاص المحبة لله وحده، وهي أصل التأله والتعبده له، بل هي حقيقة العبادة ولا يتم التوحيد حتى تكمل محبة العبد لربه وتسبق جميع المحاب وتغلبها<sup>1</sup>.

سبحان الله الحاج وأي حاج تجده يلهث رافعا يديه بالدعاء مدركا أنه بين يدي رحيم، يذرف دموع الخوف والرجاء ودموع المحبة والسعادة أنه بين يدي الله، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: في قلوب بني آدم محبة لما يتألهونه ويعبدونه، وذلك قوام قلوبهم وصلاح نفوسهم<sup>2</sup>. فالحاج أناب إلى الله قلبا وعقلا وروحا وكله رضى وصدق في التوكل على الله عز وجل، قال تعالى: ﴿لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ أَكُنَّا نَمُوتُ وَيَكْفُرُونَ﴾ (سورة الزمر، 54)، لذلك نجد ضيوف الرحمن في جميع مواطن الحج في عرفة والمطاف وفوق الصفا والمروة قد وقفوا وقوف الخائف الذليل المعترف بذنبه المعلن لتقصيره، النادم على تفريطه، المتبرئ من حوله وقوته، الراجي عفو ربه وأن يصفح ويستر ما سلف وكان من الغفلة والتفريط والعصيان. وهنا يطرح السؤال لماذا أنابت هذه القلوب؟؟؟ هل جاءها أمر من أقوياء البشر؟ أم وعد من أغنيائهم حتى تلين القلوب بهذه الطريقة؟ وتسكب دموعها خوفا منهم وطمعا لما في أيديهم؟ لعل هذا والله أعلم هو إخلاص التوحيد والإنابة لرب العالمين<sup>3</sup>.

ففي التلبية التي تتكرر من الحاج عشرات المرات ولربما مئات المرات بحسب نشاط الحاج في التلبية، وهي كلمات استجابة وامتثال لأمر الله عز وجل، وفي التلبية الواحدة تتكرر كلمة لبيك أربع مرات وهي كلمة استجابة أي أنا مستجيب لك يا الله ممثلا لأمرك منقادا لشرعك، دَعَوْتَنِي لِحَجِّ بَيْتِكَ فَقُلْتُ: لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ<sup>4</sup>. كيف لا يستجيب الله دعاء عبده والنبي ﷺ يقول: ما من مسلم يلي إلا لي من عن يمينه أو عن شماله من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الأرض من هاهنا وهاهنا<sup>5</sup>. وتكرار التلبية يعمق في قلب المؤمن الاستجابة لله عز وجل والامتثال لأمره، لذلك جاء قوله تعالى في ثنايا الحديث عن الحج: ﴿كُلُّ شَيْءٍ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَالْيَوْمِئَاتِ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا تَدْعُو﴾ (سورة البقرة، 197).

#### المطلب الثاني: المقاصد التشريعية.

يقول تعالى في محكم تنزيله: ﴿لَا تَجِدُ أُمَّةَ دَعَتْ إِلَى اللَّهِ وَالْيَوْمِئَاتِ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا تَدْعُو﴾ (سورة آل عمران، 97).

<sup>1</sup> - عبد الرحمن السعدي، القول السديد شرح كتاب التوحيد، ت: المرتضى الزين أحمد، ط3، دت، مجموعة التحف النفائس الدولية، ص 114.

<sup>2</sup> - ابن تيمية، جامع الرسائل، ت: محمد رشاد سالم، ط1422، 1هـ، دار العطاء الرياض، (230/2).

<sup>3</sup> - خالد صالح السلامة، من مقاصد الحج، مرجع سابق، ص 29.

<sup>4</sup> - عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، مقاصد الحج، ص 29.

<sup>5</sup> - أخرجه الترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في فضل التلبية والنحر، ح 828، (180/2).



فلا عجب أن يكون المقصد الأسمى من الحج هو تحقيق التوحيد والبراءة من الشرك، وأما تطهير البيت فعني به التطهير من الأوثان والشرك كما قال تعالى: ↓ □ □ □ □ □ □ □ (سورة الحج 30)، وهو قول ابن عباس وقتادة ومجاهد وسعيد بن جبير وابن زيد وعبيد وابن عمر وغيرهم<sup>1</sup>.

فالعرب قديماً كانوا يعظمون الأوثان ويطوفون عراة حول الكعبة ويذبحون الذبائح لأوثانهم أي لغير الله تعالى، لذلك نهاهم عن اجتناب الرجس من الأوثان، أي اجتنبوا تعظيم الأوثان واجتنبوا الذبائح لها على ما كان يفعله المشركون، وسماها رجسا استقذاراً لها واستخفافاً بها، إلى أن قال: فنهى الله المسلمين عن تعظيمها وعبادتها وسماها رجسا لقدارتها ونجاستها<sup>2</sup>.

وقال الحسن البصري: من الأذى والنجس<sup>3</sup>.

وذهب الطاهر بن عاشور إلى أن "مَنْ" بيان لمجمل الرجس، فهي تدخل على بعض أسماء التمييز بيانا للمراد من الرجس هنا لأن معنى ذلك أن الرجس هو عين الأوثان، بل الرجس أعمُّ أريد به هنا بعض أنواعه<sup>4</sup>.

وقوله تعالى: ↓ □ □ □ □ ، قال ابن الجوزي: المراد بالزور أربعة أقوال:

أحدها: شهادة الزور، قاله ابن مسعود، والثاني: الكذب، قاله مجاهد، والثالث: الشرك، قاله أبو مالك، والرابع: أنه قول المشركين في الأنعام هذا حلال وهذا حرام، قاله الزجاج<sup>5</sup>.

والمراد بالحج القصد إلى بيت الله، وصار لفظ الحج علماً بالغلبة على الحضور بالمسجد الحرام لأداء المناسك، ومن حكمة مشروعيته تلقي عقيدة توحيد الله بطريق المشاهدة للهيكال الذي أقيم لذلك حتى يرسخ معنى التوحيد في النفوس لأن للنفوس ميلاً إلى المحسوسات ليستقر الإدراك العقلي بمشاهدة المحسوس<sup>6</sup>.

في موسم الحج تنجلي توضيحات عديدة، تتمثل اجتماع المؤمنين على صعيد واحد، والالتفاف نحو شعائر واحدة ومناسك موحدة، تتطلب تعظيماً في نطاق مبدأ توحيد الله وقصد التقرب إليه ورفض

<sup>1</sup> - الإيجي، تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، ط1424، 1هـ، دار الكتب العلمية بيروت، (539/1). ابن الجوزي، زاد المسير في علوم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، ط1، 1422هـ، دار الكتاب العربي بيروت، (142/1). تفسير ابن كثير، (226/1).

<sup>2</sup> - الجصاص، أحكام القرآن، تح: محمد صادق قمحاوي، د ط 1405هـ، دار أحياء التراث العربي، بيروت، (77/5).

<sup>3</sup> - تفسير ابن كثير، (227/1).

<sup>4</sup> - ابن عاشور، التحرير والتنوير، د ط، 1984م، الدار التونسية لنشر، تونس، (253/17).

<sup>5</sup> - زاد المسير في علم التفسير، (235/3).

<sup>6</sup> - التحرير والتنوير، (235/17).





والنعمة كلها من الله والمملك كله لله، ليس له شريك في ذلك بوجه من الوجوه، فليفرد وحده بالتلبية والخضوع والحبّة والانقياد والطاعة والإذعان<sup>1</sup>.

وهناك أيضا ارتباط وثيق بين قضية الذبح وهو أحد مناسك الحج وبين التوحيد حيث يبيّن تعالى عدم جواز الذبح على غير اسمه تعالى من الأصنام والأنداد فقال: ↓ **چ چ چ چ ي ي ت ت ژ ژ ك ك گ گ** (سورة الحج، 34)، أي جعلنا لكل أهل دين من الأديان ذبحا يذبحونه ودما يريقونه أو متعبدا أو طاعة أو عبدا أو حجا يحبونه ليدذكروا اسم الله وحده ويجعلوا نسكهم خاصا به على ما رزقهم من بھيمة الأنعام، وفي ذلك دليل على أن المقصود من الذبح المذكور هو ذكر اسم الله عليه، ثم أخبرهم تعالى بتفردة بالإلهية وأنه لا شريك له، ثم أمرهم بالإسلام له والانقياد لطاعته وعبادته<sup>2</sup>.

وجاء في التفسير الوسيط: وتخصيص الذبح باسم الله، وإفراده بالذكر لأن تفرد الله بالألوهية يقتضي ألا يذكر على الذبائح غير اسمه تعالى، ومتى كان الإله واحدا فله أسلموا، أي استسلموا وانقادوا لأمره وجميع أحكامه<sup>3</sup>.

وجاء في تفسير القرطبي لقوله تعالى: ↓ **ي ي ت ت ژ ژ ك ك گ گ**، أي على ذبح ما رزقكم، فأمر تعالى عند الذبح بذكره وأن يكون الذبح له لأنه رازق ذلك، ثم رجع اللفظ من الخبر عن الأمم إلى إخبار الحاضرين بما معناه، فالإله واحد لجميعهم فكذلك الأمر في الذبيحة إنما ينبغي أن يخلص له<sup>4</sup>.

وهكذا فإن سائر مناسك الحج مبنية على إظهار العبودية لله، لأن إظهار العبودية هو إظهار التذلل للمعبود، وكذلك الحال في الحج لأن الحاج في حال إحرامه يظهر الشعث، ويرفض أسباب التزين والارتفاق، ويتصور بصورة عبد سخط عليه مولاه، فيتعرض بسوء حاله لعطف مولاه ومرحمته إياه، وفي حال وقوفه بعرفة بمنزلة عبد عصي مولاه فوقف بين يديه متضرعا حامدا مثنيا عليه مستغفرا لزلزلاته مستقيلا لعثراته، وبالطواف حول البيت يلازم المكان المنسوب إلى ربه بمنزلة عبد معتكف على باب مولاه لأنه بجنابه<sup>5</sup>.

ومن مظاهر التوحيد كذلك قراءة سورتي الكافرون والإخلاص في ركعتي الطواف، فالسورة الأولى تتكرر فيها صيغ النفي لأي لقاء بين عقيدة التوحيد والشرك، فهي تقرر المفاصلة بين أهل الدارين،

<sup>1</sup> - عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، مقاصد الحج، دط، دت، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ص 8.

<sup>2</sup> - الشوكاني، فتح القدير، ط1414، 1هـ، دار ابن كثير+دار الكلم الطيب دمشق، (3/535)..

<sup>3</sup> - التفسير الوسيط، (2/1645).

<sup>4</sup> - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البرذوني + إبراهيم أطفيش، ط1964، 2م، دار الكتب المصرية القاهرة، (58/12).

<sup>5</sup> - الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط1406، 2هـ، دار الكتب العلمية، (2/118).

والسورة الثانية فيها تقرير التوحيد بأنواعه عن طريق الإثبات، وقراءة الحاج لهاتين السورتين أول ما يقدم الحاج في طواف القدوم، وفي طواف الوداع عندما يهيم بالرحيل يبيّن أن أعمال الحج إنما شرعت لتحقيق التوحيد ونفي الشرك، وأن أفعال الحج كلها تبدأ بالتوحيد وتختتم به<sup>1</sup>، ودعاء الحاج عند الوقوف على الصفا مستقبلا القبلة رافعا يديه ومكبّرا: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده<sup>2</sup>، وفي قوله ρ: خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله<sup>3</sup>، أي تحقيق التوحيد في أداء المناسك بإخلاص النية والعبادة له تعالى، قال جل ذكره: ﴿عَلَىٰ أَثَرِ النَّبِيِّ﴾، وقول النبي ρ لمن أراد الحج: اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة<sup>4</sup>، فالله تعالى لا يقبل عملا أشرك فيه معه غيره، كما جاء في الحديث القدسي: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه<sup>5</sup>. فلا يقبل تعالى إلا ما كان خالصا له، صوابا على السنة، وهو حسن العمل الذي أراده عز وجل بقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (سورة هود، 07)، قال ابن كثير: ليلوكم أي ليختبركم أيكم أحسن عملا ولم يقل أكثر عملا بل أحسن عملا ولا يكون العمل حسنا حتى يكون خالصا لله عز وجل، على شريعة رسول الله ρ، فمتى فقد العمل واحدا من هذين الشرطين حبط وبطل<sup>6</sup>، ومن الشرك عدم الاخلاص في العمل، قال ابن القيم رحمه الله: وأما الشرك في الإرادات والنيات فذلك البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، من أراد بعمله غير وجه الله ونوى شيئا غير التقرب إليه وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته وإرادته. والإخلاص أن يخلص لله في أفعاله وأقواله وإرادته ونيته وهذه هي الحنيفية ملة إبراهيم التي أمر الله بها عباده كلهم، ولا يقبل من أحد غيرها وهي حقيقة الإسلام: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (سورة آل عمران، 85)، وهي ملة إبراهيم التي من رغب عنها فهو من أسفه السفهاء<sup>7</sup>، وعن ابن عمر ρ قال: قال رسول الله ρ: أما خروجك من بيتك تؤم البيت الحرام فإن لك بكل وطأة تطؤها راحلتك يكتب الله لك بها حسنة ويمحو بها سيئة، وأما وقوفك بعرفة فإن الله عز وجل ينزل إلى السماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة فيقول: هؤلاء

<sup>1</sup> - مقاصد الحج في القرآن الكريم، ص 18.

<sup>2</sup> - كما صح عن النبي ρ فالحديث الذي رواه مسلم، كتاب الحج، باب حج النبي ρ، ح 1218.

<sup>3</sup> - أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب في دعاء يوم عرفة، ح 3585، وحسنه الألباني، صحيح سنن الترمذي، ح 2837.

<sup>4</sup> - أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد والرفاق، باب الحج عن الرجل، ح 2890.

<sup>5</sup> - رواه مسلم، كتاب المناسك، باب من أشرك في عمله غير الله، ح 2985.

<sup>6</sup> - تفسير ابن كثير، (266/4).

<sup>7</sup> - ابن القيم الجوزية، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ط1، 1418هـ، دار المعرفة المغرب، ص 135.

عبادي جاءوني شعثا غبرا من كل فج عميق، يرجون رحمتي ويخافون عذابي ولم يروني، فكيف لو رأوني فلو كان عليك مثل رمل عالج- أي متراكم- أو مثل أيام الدنيا، أو مثل قطر السماء ذنوبا غسلها الله عنك، وأما رميك الجمار فإنه مذخور لك، وأما حلقك رأسك فإن لك بكل شعرة تسقط حسنة، فإن طفت بالبيت خرجت من ذنوبك كيوم ولدتك أمك<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: التيسير ورفع الحرج عن الأمة<sup>2</sup>:

وهو أمر مطلوب ومقصد رفيع من مقاصد الشريعة تضافت به الأدلة من كتاب وسنة، وتميزت به جميع شرائع الإسلام وأحكامه في أسلوب تشريعي من، هو أشد ظهورا، وأبرز فعالية في شعيرة الحج في أداء الفرد والجماعة على السواء حيث كانت السماحة وروح التيسير واضحة ظاهرة في إجابات النبي ρ، جاء في الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص  $\tau$  أن رسول الله ρ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاء رجل وقال: لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح، فقال: اذبح فلا حرج، فجاء آخر وقال: لم أشعر نحررت قبل أن أرمي، فقال: ارم ولا حرج، فما سئل النبي ρ عن شيء قدم أو أخر إلا قال: افعل ولا حرج<sup>3</sup>.

لقد كانت ردود النبي ρ كلها تؤسس لمجموعة من القواعد التي تعمل على رفع الحرج عن الحاج وتيسير تأدية الشعيرة بأفضل طريقة، وهذه القواعد هي<sup>4</sup>:

**1- التنوع التخيري في الأحكام أداء أوقضاء:** يظهر ذلك فيما يطالب المكلف بأدائه لواحد من أمور متعددة له، من بينها اختيار ما يناسبه وينسجم مع حالته المادية أو الصحية بما يخفف عنه مشقة التكليف، وذلك واضح جلي في كثير من شعائر الحج وعباداته مثل الإحرام من الميقات حيث يحرم الحاج من المكان الذي يسهل عليه الإحرام منه، كما يستطيع اختيار الأنسب في أنواع الإحرام بما يليق باستعداده الجسمي والمادي، كذلك اتساع وقت الوقوف بعرفة والمزدلفة، والمبيت بمنى، ورمي الجمرات التي تمتد وقتها من الفجر إلى الفجر، أو من الزوال إلى الفجر حسب الاختلاف المذهبي وهكذا بالنسبة للهدى عند ارتكاب أحد محظورات الإحرام وترتب العقوبة عليه بذبح شاة أو أظعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع أو صيام ثلاثة أيام.

<sup>1</sup> - الطبراني، الأحاديث الطوال، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، 1404هـ، مكتبة الزهراء الموصل، خ 61، (320/1). قال عنه الألباني: حسن، صحيح الجامع الصغير وزياداته، ح 1359، (289/1).

- عبد الوهاب أبو سليمان، المقاصد في المناسك، ص 44، نقلا عن مكمل اكمال الاكمال للسنوسي، دط، دت،<sup>2</sup> دار الكتب العلمية بيروت، (389/3).

<sup>3</sup> - رواه مسلم، كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي، ح 327.

<sup>4</sup> - انظر: المقاصد في المناسك، ص 46 وما بعدها.













**السادس:** هو ما جادلوا فيه النبي ﷺ حين أمرهم بنسخ الحج إلى العمرة إلا من قلّد الهدى، قالوا: كيف يجعلها عمرة وقد سمينا الحج ، فهذا جدالهم وهو قول مقاتل والقفال<sup>1</sup>.

**السابع:** إنهم كانوا يقفون مواقف مختلفة، فبعضهم يقف بعرفة وبعضهم بمزدلفة، وبعضهم حج في ذي الحجة، وبعضهم في ذي القعدة، وكل يقول ما فعلته هو الصواب، فقال تعالى: ﴿لَا يَنْبَغُ لَكَ أَنْ يَكُونَ حُجُجُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي استقر أمر الحج على ما فعله الرسول ﷺ، فلا اختلاف فيه من بعد ذلك وهو قول ابن زيد، وقال مجاهد: معناه لا شك في الحج أنه في ذي الحجة فأبطل الله النسيء<sup>2</sup>.

**الثامن:** الاختلاف في اليوم الذي فيه الحج، وهو قول القاسم بن محمد<sup>3</sup>.

**التاسع:** الجدل والمرء فيمن هو أتمُّ حجا من الحجاج وهو قول محمد بن كعب القرظي<sup>4</sup>.

**العاشر:** الجدل كان في الفخر بالآباء<sup>5</sup>.

والذي يترجح من هذه الأقوال قول الجصاص: جميع ما ذكر من هذه المعاني عن المتقدمين جائز أن يكون مرادا لله تعالى، فيكون المحرم منها عن السباب والمماراة في أشهر الحج وفي غير ذلك، وعن الفسوق وسائر المعاصي فتضمنت الآية الأمر بحفظ اللسان والفرج عن كل ما هو محظور من الفسوق والمعاصي، والمعاصي والفسوق وإن كانت محظورة قبل الإحرام فإن الله نص على حظرها في الإحرام تعظيما لحرمة الإحرام، ولأن المعاصي في حال الإحرام أعظم وأكبر عقابا من غيرها<sup>6</sup>.

هذا وقد تلمس بعض المفسرين الحكمة في تخصيص الله تعالى الرفث والفسوق والجدال في الحج بالنهي وذكروا أن كل واحدة منها تشير إلى قوة من قوى الإنسان وهي أربع:

- قوة شهوانية بهيمية
- قوة غضبية سبعية
- قوة وهمية شيطانية
- قوة عقلية ملكية

والمقصود من جميع العبادات قهر القوى الثلاث وهي الشهوانية، وبقوله "لا فسوق" إلى قهر القوة الغضبية التي توجب المعصية والتمرد، وبقوله "ولا جدال في الحج" إشارة إلى قهر القوة الوهمية التي

<sup>1</sup> - الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، تح: محمد علي شاهين، ط1، 1415هـ، دار الكتب العلمية بيروت، (1/129).

<sup>2</sup> - جامع البيان، (274/2-275). اللباب في علوم الكتاب، (403/3).

<sup>3</sup> - المرجع نفسه.

<sup>4</sup> - جامع البيان، (274/2). اللباب في علوم الكتاب، (403/3).

<sup>5</sup> - الجامع لأحكام القرآن، (410/2).

<sup>6</sup> - أحكام القرآن للجصاص، (308/1).







هذا التجمع في الحج حرصا كبيرا وجعله الحلقة الختامية كل عام يتوج بها سلسلة التجمعات المحلية في مختلف المناسبات كالصلوات الخمس وصلاة الجمعة والتراويح والعيدين.

إن الواجب على المسلمين أن يتنادوا بالوحدة الإسلامية بعد أن مزقتهم الدعوات التي تهدف إلى إضعاف شوكتهم وتفرقهم وانشغال كل فريق منهم بذات نفسهن وقد حذر تعالى من هذا المصير فقال: ﴿لَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا ۚ لَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة آل عمران، 105)، وقال: ﴿لَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا ۚ لَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة الحجرات، 10)، فالإيمان هو المدار الذي تدور حوله روابط الأخوة والمحبة والتعاون.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: تحصيل المنافع الدنيوية.

قال تعالى: ﴿لَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا ۚ لَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة الحج، 27-28).

إن شهود المنافع هو المقصد الرئيس من مقاصد الحج لأنه يجمع جميع المقاصد ما ذكر منها وما لم يذكر، والمنافع هي شهود المواقف وقضاء المناسك، وقيل مغفرة الذنوب، قاله الضحاك، وقيل هي التجارة، قاله سعيد بن جبير، والصحيح من ذلك قول ابن عباس، منافع الدنيا والآخرة، أما منافع الآخرة فريضون الله تعالى، وأما منافع الدنيا فما يصيبون من منافع البدن والذبايح والتجارات، وهو قول مجاهد وغيره و  
أحد.<sup>2</sup>

قال الزمخشري: ونكر "منافع" لأنه أراد منافع مختصة بهذه العبادة دينية ودنيوية لا توجد في غيرها من العبادات.<sup>3</sup>

وقال محمد الطاهر بن عاشور: وتنكير "منافع" للتعظيم المراد منه الكثرة، وهي المصالح الدينية والدنيوية لأن في تجمع الحج فوائد جملة للناس، لأفرادهم من الثواب والمغفرة لكل حاج ولجتمعه لأن في الاجتماع صلاحا في الدنيا بالتعارف والتعامل.<sup>4</sup>

وبوب الجصاص في تفسيره بقوله: باب التجارة في الحج فقال: ﴿لَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾، روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: التجارة وما يرضي الله من أمر الدنيا والآخرة، وروى عاصم بن أبي النجود عن أبي رزين عن ابن عباس قال: أسواق كانت، ما ذكر المنافع إلا للدنيا، وعن أبي جعفر: المغفرة، قال أبو بكر: ظاهره يوجب أن يكون قد أريد به منافع الدين، وإن كانت التجارة جائزة أن تُراد وذلك لأنه قال:

<sup>1</sup> - الحج في القرآن الكريم، ص 48.

<sup>2</sup> - تفسير ابن كثير، (364/5).

<sup>3</sup> - الزمخشري، الكشف عن غوامض التنزيل، ط 1407، 3، دار الكتاب العربي بيروت، (152/3).

<sup>4</sup> - التحرير والتنوير، (246/17).

ليشهدوا منافع لهم، فاقتضى ذلك أنهم دعوا وأمروا بالحج ليشهدوا منافع لهم، ومحال أن يكون المراد منافع الدنيا خاصة، لأنه لو كان الدعاء إلى الحج واقعا لمنافع الدنيا وإنما الحج الطواف والسعي والوقوف بعرفة والمزدلفة ونحر الهدى وسائر مناسك الحج، ويدخل فيها منافع الدنيا على وجه التبعية والرخصة فيما دون أن تكون هي المقصودة بالحج<sup>1</sup>. وعن أبي صالح مولى عمر قال: قلت يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون في الحج قال: وهل كانت معاشهم إلا في الحج<sup>2</sup>، لذلك عد العلماء المكاسب الدنيوية وتمثل في:

1- المكاسب المادية من التجارة وغيرها لقوله تعالى: ﴿ص ٤ ج ٥ ج ٦ ج ٧ ج ٨ ج ٩ ج ١٠ ج ١١ ج ١٢ ج ١٣ ج ١٤ ج ١٥ ج ١٦ ج ١٧ ج ١٨ ج ١٩ ج ٢٠ ج ٢١ ج ٢٢ ج ٢٣ ج ٢٤ ج ٢٥ ج ٢٦ ج ٢٧ ج ٢٨ ج ٢٩ ج ٣٠ ج ٣١ ج ٣٢ ج ٣٣ ج ٣٤ ج ٣٥ ج ٣٦ ج ٣٧ ج ٣٨ ج ٣٩ ج ٤٠ ج ٤١ ج ٤٢ ج ٤٣ ج ٤٤ ج ٤٥ ج ٤٦ ج ٤٧ ج ٤٨ ج ٤٩ ج ٥٠﴾ (سورة البقرة، 198).

2- الإصابة من لحوم الأضاحي والذبائح لقوله تعالى: ﴿ص ٥٦ ج ٥٧ ج ٥٨ ج ٥٩ ج ٦٠ ج ٦١ ج ٦٢ ج ٦٣ ج ٦٤ ج ٦٥ ج ٦٦ ج ٦٧ ج ٦٨ ج ٦٩ ج ٧٠﴾ (سورة الحج، 33).

3- تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي وذلك بالعطف على الفقراء ومواساة أهل الحاجة، قال تعالى: ﴿ص ٧٩ ج ٨٠ ج ٨١ ج ٨٢ ج ٨٣ ج ٨٤ ج ٨٥ ج ٨٦ ج ٨٧ ج ٨٨ ج ٨٩ ج ٩٠﴾ (سورة الحج، 28).

4- إيجاد قنوات لتبادل السلع والمنتجات والخبرات بين بلدان العالم الإسلامي بدلا من استزادها من الخارج<sup>3</sup>.

فبالإضافة للمصالح الدينية للحج وعلى رأسها غفران الذنوب ونيل الجنان ، تضاف إليها ممارسة التجارة وتنمية البلدان الإسلامية بتبادل السلع والنفقات والصدقات التي تسد حاجة الفقراء والبائسين من مختلف دول العالم الإسلامي.

#### الخاتمة:

بعد هذه الجولة الإيمانية في رحاب شعيرة الحج ندرك بيقين أن المولى تبارك وتعالى قد جعل لنا مواسم تشريفية ومحطات إيمانية لشحن الهمم وتركيز النفوس وتطهيرها بالذكر والشكر والحنوع ومنه تحقيق العبودية لله وحده وحفظ وحدة الأمة وتماسكها في الهدف والقول والعمل، والفوز بالجنان والرضوان .

والحمد لله رب العالمين

#### قائمة المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الإيجي، تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، ط1424هـ، دار الكتب العلمية بيروت .
- 3- الجصاص، أحكام القرآن، تح: محمد صادق قمحاوي، د ط 1405هـ، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

<sup>1</sup> - أحكام القرآن للجصاص، (66/5).

<sup>2</sup> - تفسير ابن كثير، (289/3). أحكام القرآن للجصاص، (233/3). زاد المسير، (424/5).

<sup>3</sup> - الحج في القرآن الكريم، ص 55-56.

- 4- ابن الجوزي، زاد المسير في علوم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، ط1، 1422هـ، دار الكتاب العربي بيروت.
- 5- الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، تح: محمد علي شاهين، ط1، 1415هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- 6- ابن رجب، لطائف المعارف، ط1، 1424هـ، دار ابن حزم.
- 7- الزمخشري، الكشاف عن غوامض التنزيل، ط3، 1407هـ، دار الكتاب العربي بيروت.
- 8- الشوكاني، فتح القدير، ط1، 1414هـ، دار ابن كثير+ دار الكلم الطيب دمشق.
- 9- الطبري، تفسير الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، ط1، 1420هـ، مؤسسة الرسالة.
- 10- ابن عاشور، التحرير والتنوير، د ط، 1984م، الدار التونسية لنشر، تونس.
- 11- عبد الرحمن السعدي، القول السديد شرح كتاب التوحيد، تح: المرتضى الزين أحمد، ط3، دت، مجموعة التحف النفائس الدولية.
- 12- الغنيمي، اللباب في علوم الكتاب، تح: محمد محي الدين الخطيب، دط، دت، المكتبة العلمية بيروت.
- 13- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البرذوني + إبراهيم أطفيش، ط1، 1964م، دار الكتب المصرية القاهرة.
- 14- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، ط1، 1419هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 15- وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، ط1، 1422هـ دار الفكر، دمشق.
- 16- البخاري، صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، 1422هـ، دار طوق النجاة .
- 17- الترمذي، سنن الترمذي، ط2، 1395هـ، مكتبة مصطفى الباي الحلبي.
- 18- ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دط، 1379هـ، دار المعرفة بيروت.
- 19- أبو داود ، سنن أبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحديد، دط، دت، المكتبة العصرية بيروت.
- 20- الطبراني، الأحاديث الطوال، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، 1404هـ، مكتبة الزهراء الموصل.
- 21- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ط1، 1430هـ، دار الرسالة العلمية.
- 22- مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 23- ابن تيمية، جامع الرسائل، ت: محمد رشاد سالم، ط1، 1422هـ، دار العطاء الرياض.
- 24- أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دط، دت، دار المعرفة بيروت.
- 25- ابن القيم الجوزية، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ط1، 1418هـ، دار المعرفة المغرب.
- 26- الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، 1406هـ، دار الكتب العلمية.
- 27- حامد بن محمد العبادي، من حكم الشريعة وأسرارها، ط2، 1393هـ، الشؤون الدينية قطر.
- 28- خالد بن صالح السلامة، من مقاصد الحج، ط2، 1434هـ، مكتبة الملك فهد الوطنية.
- 29- عبد الحليم محمود، الحج إلى بيت الله الحرام، دط، 1982م، دار الكتاب اللبناني-مكتبة المدرسة بيروت.
- 30- عادل بن علي الشدي، مقاصد الحج في القرآن الكريم، مجلة جامعة أم القرى ، العدد 44، ذو القعدة 1429هـ
- 31- عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، مقاصد الحج، دط، دت، دار الفضيلة للنشر والتوزيع.
- 32- عبد المجيد بن عبد العزيز ال سعود، أمير مكة، حج مبرور، ط1، 2003م.



### ملخص البحث:

تناولت الباحثة بالدراسة المقاصد الشرعية لفريضة الحج كوسيلة من وسائل تزكية النفس، فكان مدار البحث حول تصنيف المقاصد الشرعية التي استنبطها العلماء باتباع نصوص الكتاب والسنة، التي أوضحت أن للحج مقاصد وحكم وأسرار يُقدم فيها الحاج على توحيد الله عز وجل وتحقيق العبودية له،

